

البُذُرُ الثَّمَّارَةُ

فِي يَكُنْ أَنْ السَّامِعَةُ خَلَقَ الْإِسْلَامَ

سَيِّدُ عَبْدِ الْعَاطِي



إصرار موسوعة اعرف ذلك للعلوم الشرعية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ مُصَرِّفِ الْأَوْقَاتِ ، وَمُيَسِّرِ الْأَقْوَاتِ ، فَاطِرِ الْأَرْضِ
وَالسَّمَاوَاتِ ، أَحْمَدُهُ سُبْحَانَهُ وَأَشْكُرُهُ ؛ وَالْيَ عَلَى عَلَيْنَا نِعَمَهُ وَإِحْسَانَهُ ، فَهُوَ أَهْلُ الْفَضْلِ
وَالْمَكْرَمَاتِ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ؛ خَلَقَنَا لِعِبَادَتِهِ ، وَيَسَّرَ
لَنَا سُبُلَ الطَّاعَاتِ ، وَأَشْهَدُ أَنْ سَيِّدَنَا وَنَبِيَّنَا مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، جَاءَ
بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ وَيَسِّرِ التَّشْرِيعَاتِ ، اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى عَبْدِكَ
وَرَسُولِكَ مُحَمَّدٍ أَفْضَلِ الْمَخْلُوقَاتِ ، وَأَكْرَمِ الْبَرِيَّاتِ ، وَعَلَى آلِهِ السَّادَاتِ ،
وَأَصْحَابِهِ ذَوِي الْمَقَامَاتِ ، وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ . أَمَّا
بَعْدُ • :اعْلَمْ يَا طَالِبَ الْعِلْمِ -رَحِمَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكَ- أَنَّ مِنْ مَظَاهِرِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى
أَنْ أَقَامَ دِينَهُ عَلَى الْيُسْرِ وَالسَّمَاحَةِ وَرَفَعَ الْحَرَجَ ، فَجَاءَتْ أَحْكَامُ الشَّرِيعَةِ سَهْلَةً
سَمْحَةً مُيَسَّرَةً تُرَاعِي حَاجَاتِ النَّاسِ وَظُرُوفَهُمْ ، فِيهِ وَسْطِيَّةٌ لَا تُخَالِفُ الْعَقْلَ
وَلَا الْفِطْرَةَ ، حَيْثُ لَا إِفْرَاطَ فَتَنْتَسَى الدُّنْيَا ، وَلَا تَقْرِيطُ فَتَنْتَسَى الْآخِرَةَ ، وَفِي هَذِهِ
الرِّسَالَةِ الْمُخْتَصَرَةِ الَّتِي عَنَوْنْتُ لَهَا بِهَذَا الْعُنْوَانِ { الْبَدْرُ التَّمَامُ فِي بَيَانِ أَنْ
السَّمَاحَةُ خُلِقَ الْإِسْلَامُ }

بَيَانٌ لِهَذَا الْأَصْلِ الَّذِي هُوَ مِنْ مَحَاسِنِ التَّشْرِيعِ فِي الْإِسْلَامِ ، هَذَا وَقَدْ حَانَ
أَوَانُ الشُّرُوعِ فِي الْمَقْصُودِ فَأَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ : أَوَّلًا : تَعْرِيفُ السَّمَاحَةِ :

(أ) السَّمَاحَةُ لُغَةً :

مَادَّةُ (سَمَحَ) تَذُلُّ عَلَى سَلَاسَةٍ وَسَهُولَةٍ . وَالْمُسَامَحَةُ : الْمُسَاهَلَةُ ، وَسَمَحَ
بِكَذَا يَسْمَحُ سُمُوحًا وَسَمَاحَةً : جَادَ وَأَعْطَى ، أَوْ وَافَقَ عَلَى مَا أُريدَ مِنْهُ .
(يُنْظَرُ : مَقَائِيسُ اللَّغَةِ لِابْنِ فَارِسَ : ٩٩/٣) .

(ب) السَّمَاحَةُ إِصْطِلَاحًا

-السَّمَاحَةُ فِي الْإِصْطِلَاحِ تُطْلَقُ عَلَى مَعْنَيْنِ - :الْأَوَّلُ: { بَذُلَ مَا لَا يَجِبُ تَفَضُّلاً }. (يُنْظَرُ: التَّعْرِيفَاتُ لِلْجُرْجَانِيِّ: ١٦٠) .

-الثَّانِي: { فِي مَعْنَى التَّسَامُحِ مَعَ الْغَيْرِ، فِي الْمُعَامَلَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بِتَيْسِيرِ الْأُمُورِ، وَالْمُلَايَنَةِ فِيهَا، الَّتِي تَتَجَلَّى فِي التَّيْسِيرِ وَعَدَمِ الْقَهْرِ }. (يُنْظَرُ: مُوسُوعَةُ نَضْرَةِ النَّعِيمِ فِي أَخْلَاقِ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ: ٢٢٨٧/٦) - . وَقِيلَ: { السَّمَاحَةُ: حُسْنُ الْبِشْرِ عِنْدَ السُّؤَالِ، وَاسْتِقْلَالُ كَثِيرِ النَّوَالِ }. (يُنْظَرُ: الْجَلِيسُ الصَّالِحُ الْكَافِي لِابْنِ طَرَّارٍ ص: ٦٦٢) .

• ثَانِيًا: الْحَثُّ عَلَى السَّمَاحَةِ :

(أ) عَلَى مَا بَدَأَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ :

-وُورِدَتْ آيَاتٌ كَثِيرَةٌ تُرَغِّبُ فِي خُلُقِ السَّمَاحَةِ وَتَحُثُّ عَلَيْهِ أَذْكَرُ مِنْهَا :

(1) قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ } . (الْأَعْرَافِ: ١٩٩) .

-قَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي تَفْسِيرِهَا: { هَذِهِ الْآيَةُ جَامِعَةٌ لِحُسْنِ الْخُلُقِ مَعَ النَّاسِ، وَمَا يَنْبَغِي فِي مُعَامَلَتِهِمْ، فَالَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُعَامَلَ بِهِ النَّاسُ، أَنْ يَأْخُذَ الْعَفْوَ،

- أَيْ: مَا سَمَحَتْ بِهِ أَنْفُسُهُمْ، وَمَا سَهَّلَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ، فَلَا يُكَلِّفُهُمْ مَا لَا تَسْمَحُ بِهِ طِبَاعُهُمْ، بَلْ يَشْكُرُ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ مَا قَابَلَهُ بِهِ، مِنْ قَوْلٍ وَفِعْلٍ جَمِيلٍ أَوْ مَا هُوَ دُونَ ذَلِكَ، وَيَتَجَاوَزُ عَنِ تَقْصِيرِهِمْ وَيَغُضُّ طَرْفَهُ عَنْ نَقْصِهِمْ، وَلَا يَتَكَبَّرُ عَلَى الصَّغِيرِ لِصِغَرِهِ،

وَلَا نَاقِصِ الْعَقْلِ لِنَقْصِهِ، وَلَا الْفَقِيرِ لِفَقْرِهِ، بَلْ يُعَامِلُ الْجَمِيعَ بِاللُّطْفِ
وَالْمُقَابَلَةِ بِمَا تَقْتَضِيهِ الْحَالُ وَتَنْشُرُحُ لَهُ صُدُورُهُمْ {.

- { وَأُمِرَ بِالْعُرْفِ }

أَيُّ: بِكُلِّ قَوْلٍ حَسَنٍ وَفِعْلٍ جَمِيلٍ، وَخُلُقٍ كَامِلٍ لِلْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، فَاجْعَلْ مَا يَأْتِي
إِلَى النَّاسِ مِنْكَ، إِمَّا تَعْلِيمَ عِلْمٍ، أَوْ حَتًّا عَلَى خَيْرٍ، مِنْ صِلَةِ رَحِمٍ، أَوْ بَرٍّ
وَالِدِينَ، أَوْ إِصْلَاحِ بَيْنِ النَّاسِ، أَوْ نَصِيحَةٍ نَافِعَةٍ، أَوْ رَأْيٍ مُصِيبٍ، أَوْ مُعَاوَنَةٍ
عَلَى بَرٍّ وَتَقْوَى، أَوْ زَجْرٍ عَنْ قَبِيحٍ، أَوْ إِرْشَادٍ إِلَى تَحْصِيلِ مَصْلَحَةٍ دِينِيَّةٍ أَوْ
دُنْيَوِيَّةٍ، وَلَمَّا كَانَ لَا بُدَّ مِنْ أَذِيَةِ الْجَاهِلِ، أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُقَابَلَ الْجَاهِلُ
بِالْإِعْرَاضِ عَنْهُ وَعَدَمِ مُقَابَلَتِهِ بِجَهْلِهِ، فَمَنْ آذَاكَ بِقَوْلِهِ أَوْ فِعْلِهِ لَا تُؤْذِهِ، وَمَنْ
حَرَمَكَ لَا تَحْرِمْهُ، وَمَنْ قَطَعَكَ فَصِلْهُ، وَمَنْ ظَلَمَكَ فَاعْدِلْ فِيهِ (2). { وَقَالَ
اللَّهُ تَعَالَى: { وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً
فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا
أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ } . (الْبَقَرَةُ:
٢٣٧) .

- أَيُّ: إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ قَبْلَ الْمَسِيسِ، وَبَعْدَ فَرَضِ الْمَهْرِ، فَلِلْمُطَلَّاتِ مِنَ الْمَهْرِ
الْمَفْرُوضِ نِصْفُهُ، وَلَكُمْ نِصْفُهُ - . هَذَا هُوَ الْوَاجِبُ مَا لَمْ يَدْخُلْهُ عَفْوٌ وَمُسَامَحَةٌ،
بِأَنْ تَعْفُو عَنْ نِصْفِهَا لِزَوْجِهَا، إِذَا كَانَ يَصِحُّ عَفْوُهَا، { أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ
عُقْدَةُ النِّكَاحِ } وَهُوَ الزَّوْجُ عَلَى الصَّحِيحِ لِأَنَّهُ الَّذِي بِيَدِهِ حُلُّ عُقْدَتِهِ؛ وَلِأَنَّ
الْوَلِيَّ لَا يَصِحُّ أَنْ يَعْفُوَ عَمَّا وَجِبَ لِلْمَرْأَةِ، لِكُونِهِ غَيْرَ مَالِكٍ وَلَا وَكِيلٍ - . ثُمَّ
رَغَّبَ فِي الْعَفْوِ، وَأَنَّ مَنْ عَفَا، كَانَ أَقْرَبَ لِتَقْوَاهُ، لِكُونِهِ إِحْسَانًا مُوجِبًا لَشَرْحِ
الصَّدْرِ، وَلِكُونِ الْإِنْسَانِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُهْمَلَ نَفْسُهُ مِنَ الْإِحْسَانِ وَالْمَعْرُوفِ،
وَيَنْسَى الْفَضْلَ الَّذِي هُوَ أَعْلَى دَرَجَاتِ الْمُعَامَلَةِ، لِأَنَّ مُعَامَلَةَ النَّاسِ فِيْمَا بَيْنَهُمْ

عَلَى دَرَجَتَيْنِ: إِمَّا عَدْلٌ وَإِنصَافٌ وَاجِبٌ، وَهُوَ: أَخْذُ الْوَاجِبِ، وَإِعْطَاءُ الْوَاجِبِ .
-وَأَمَّا فَضْلٌ وَإِحْسَانٌ، وَهُوَ إِعْطَاءُ مَا لَيْسَ بِوَاجِبٍ وَالتَّسَامُحُ فِي الْحُقُوقِ،
وَالْعُضُّ مِمَّا فِي النَّفْسِ، فَلَا يَنْبَغِي لِلإِنْسَانِ أَنْ يَنْسَى هَذِهِ الدَّرَجَةَ، وَلَوْ فِي
بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، وَخُصُوصًا لِمَنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ مُعَامَلَةٌ، أَوْ مُخَالَطَةٌ، فَإِنَّ اللَّهَ
مُجَازِي الْمُحْسِنِينَ بِالْفَضْلِ وَالْكَرَمِ، وَلِهَذَا قَالَ: { إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ }.

(3) وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ
الْقَلْبِ لَآنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا
عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ } . (آلِ عِمْرَانَ: ١٥٩) - .
أَيُّ: بِرَحْمَةِ اللَّهِ لَكَ وَلِأَصْحَابِكَ، مَنْ اللَّهُ عَلَيْكَ أَنْ أَلَنْتَ لَهُمْ جَانِبَكَ، وَخَفَضْتَ
لَهُمْ جَنَاحَكَ، وَتَرَفَّقْتَ عَلَيْهِمْ، وَحَسَنْتَ لَهُمْ خُلُقَكَ، فَاجْتَمَعُوا عَلَيْكَ وَأَحْبَبُوكَ،
وَأَمْتَلُوا أَمْرَكَ } - . وَلَوْ كُنْتَ فَظًا { أَيُّ: سَيِّئَ الْخُلُقِ } غَلِيظَ الْقَلْبِ { أَيُّ:
قَاسِيَهُ، { لَآنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ } لِأَنَّ هَذَا يُنْقِرُهُمْ وَيُنْغِضُهُمْ لِمَنْ قَامَ بِهِ هَذَا
الْخُلُقُ السَّيِّئُ.

-فَالْأَخْلَاقُ الْحَسَنَةُ مِنَ الرَّئِيسِ فِي الدِّينِ، تَجَذِبُ النَّاسَ إِلَى دِينِ اللَّهِ، وَتُرَغِّبُهُمْ
فِيهِ، مَعَ مَا لِصَاحِبِهِ مِنَ الْمَدْحِ وَالثَّوَابِ الْخَاصِّ، وَالْأَخْلَاقُ السَّيِّئَةُ مِنَ الرَّئِيسِ
فِي الدِّينِ تُنْقِرُ النَّاسَ عَنِ الدِّينِ، وَتُبْغِضُهُمْ إِلَيْهِ، مَعَ مَا لِصَاحِبِهَا مِنَ الذَّمِّ
وَالْعِقَابِ الْخَاصِّ، فَهَذَا الرَّسُولُ الْمَعْصُومُ يَقُولُ اللَّهُ لَهُ مَا يَقُولُ، فَكَيْفَ بغيرِهِ؟!
الَّذِينَ مِنْ أَوْجِبِ الْوَاجِبَاتِ، وَأَهَمِّ الْمُهِمَّاتِ، الْإِقْتِدَاءُ بِأَخْلَاقِهِ الْكَرِيمَةِ، وَمُعَامَلَةُ
النَّاسِ بِمَا يُعَامِلُهُمْ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنَ اللَّيْنِ وَحُسْنِ الْخُلُقِ وَالتَّأْلِيفِ،
إِمْتِتَالًا لِأَمْرِ اللَّهِ، وَجَذْبًا لِعِبَادِ اللَّهِ لِإِدِينِ اللَّهِ .

- ثُمَّ أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنْ يَغْفُو عَنْهُمْ مَا صَدَرَ مِنْهُمْ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ فِي التَّقْصِيرِ فِي حَقِّ اللَّهِ، فَيَجْمَعَ بَيْنَ الْعَفْوِ وَالْإِحْسَانِ - { وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ } أَيُّ: الْأُمُورِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى اسْتِشَارَةِ وَنَظَرٍ وَفِكْرٍ، فَإِنَّ فِي الْإِسْتِشَارَةِ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْمَصَالِحِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ مَا لَا يُمَكِّنُ حَصْرَهُ:

- مِنْهَا: أَنَّ الْمُشَاوَرَةَ مِنَ الْعِبَادَاتِ الْمُتَقَرَّبِ بِهَا إِلَى اللَّهِ - وَمِنْهَا: أَنَّ فِيهَا تَسْمِيحًا لِحَوَاطِرِهِمْ، وَإِزَالَةً لِمَا يَصِيرُ فِي الْقُلُوبِ عِنْدَ الْحَوَادِثِ، فَإِنَّ مَنْ لَهُ الْأَمْرُ عَلَى النَّاسِ - إِذَا جَمَعَ أَهْلَ الرَّأْيِ وَالْفَضْلِ وَشَاوَرَهُمْ فِي حَادِثَةٍ مِنَ الْحَوَادِثِ

- إِطْمَأَنَّتْ نَفُوسُهُمْ وَأَحْبُوهُ، وَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ بِمُسْتَبَدٍّ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى الْمَصْلَحَةِ الْكُلِّيَّةِ الْعَامَّةِ لِلْجَمِيعِ، فَيَبْذُلُوا جُهْدَهُمْ وَمَقْدُورَهُمْ فِي طَاعَتِهِ، لِعِلْمِهِمْ بِسَعْيِهِ فِي مَصَالِحِ الْعُمُومِ، بِخِلَافِ مَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّهُمْ لَا يَكَادُونَ يُحِبُّونَهُ مَحَبَّةً صَادِقَةً، وَلَا يُطِيعُونَهُ وَإِنْ أَطَاعُوهُ فَطَاعَةً غَيْرَ تَامَّةٍ .

- وَمِنْهَا: أَنَّ فِي الْإِسْتِشَارَةِ تَنَوُّرَ الْأَفْكَارِ، بِسَبَبِ إِعْمَالِهَا فِيمَا وُضِعَتْ لَهُ، فَصَارَ فِي ذَلِكَ زِيَادَةٌ لِلْعُقُولِ - وَمِنْهَا: مَا تُنْتِجُهُ الْإِسْتِشَارَةُ مِنَ الرَّأْيِ الْمُصِيبِ، فَإِنَّ الْمُشَاوَرَ لَا يَكَادُ يُخْطِئُ فِي فِعْلِهِ، وَإِنْ أَخْطَأَ أَوْ لَمْ يَتِمَّ لَهُ مَطْلُوبٌ، فَلَيْسَ بِمَلُومٍ، فَإِذَا كَانَ اللَّهُ يَقُولُ لِرَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ أَكْمَلُ النَّاسِ عَقْلًا، وَأَغْزَرُهُمْ عِلْمًا، وَأَفْضَلُهُمْ رَأْيًا -: { وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ } فَكَيْفَ بغيرِهِ؟! ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: { فَإِذَا عَزَمْتَ } أَيُّ: عَلَى أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ بَعْدَ الْإِسْتِشَارَةِ فِيهِ، إِنْ كَانَ يَحْتَاجُ إِلَى اسْتِشَارَةٍ { فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ } -

أَيُّ: اعْتَمَدَ عَلَى حَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ، مُتَبَرِّئًا مِنْ حَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ، { إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ } عَلَيْهِ، اللَّاحِظِينَ إِلَيْهِ .

(4) وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۖ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } . (الْأَعْرَافُ: ١٥٧) - . أَي: الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ اخْتِرَازٌ عَنْ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ بِهَذَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

-وَالسِّيَاقُ فِي أَحْوَالِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَأَنَّ الْإِيمَانَ بِالنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- شَرْطٌ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِيمَانِ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ بِهِ الْمُتَّبِعِينَ، هُمْ أَهْلُ الرَّحْمَةِ الْمَطْلُوقَةِ، الَّتِي كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُمْ، وَوَصَفَهُ بِالْأُمِّيِّ لِأَنَّهُ مِنَ الْعَرَبِ الْأُمَّةِ الْأُمِّيَّةِ، الَّتِي لَا تَقْرَأُ وَلَا تَكْتُبُ، وَلَيْسَ عِنْدَهَا قَبْلَ الْقُرْآنِ كِتَابٌ. {الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ} بِاسْمِهِ وَصِفَتِهِ، الَّتِي مِنْ أَعْظَمِهَا وَأَجَلِّهَا، مَا يَدْعُو إِلَيْهِ، وَيَنْهَى عَنْهُ - . وَأَنَّهُ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَهُوَ كُلُّ مَا عُرِفَ حُسْنُهُ وَصَلَاحُهُ وَنَفْعُهُ - . وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَهُوَ: كُلُّ مَا عُرِفَ قُبْحُهُ فِي الْعُقُولِ وَالْفِطْرِ - . فَيَأْمُرُهُم بِالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصَّوْمِ، وَالْحَجِّ، وَصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى الْجَارِ وَالْمَمْلُوكِ، وَبَدْلِ النَّفْعِ لِسَائِرِ الْخَلْقِ، وَالصَّدَقِ، وَالْعَفَافِ، وَالْبِرِّ، وَالنَّصِيحَةِ، وَمَا أَشَبَهُ ذَلِكَ، وَيَنْهَى عَنِ الشِّرْكِ بِاللَّهِ، وَقَتْلِ النَّفُوسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَالزِّنَا، وَشُرْبِ مَا يُسْكِرُ الْعَقْلَ، وَالظُّلْمَ لِسَائِرِ الْخَلْقِ، وَالْكَذِبِ، وَالْفُجُورِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ - . فَأَعْظَمُ دَلِيلٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، مَا دَعَا إِلَيْهِ وَأَمَرَ بِهِ، وَنَهَى عَنْهُ، وَأَحَلَّهُ وَحَرَّمَهُ، فَإِنَّهُ يُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ، وَالْمَنَاجِحِ.

- وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ مِنَ الْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ وَالْمَنَاجِحِ، وَالْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ . وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمُ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ - أَي: وَمِنْ وَصْفِهِ أَنَّ دِينَهُ

سَهْلٌ سَمَحٌ مُيسَّرٌ، لَا إِصْرَ فِيهِ، وَلَا أَغْلَالَ، وَلَا مَشَقَّاتٍ وَلَا تَكَالِيفَ ثَقَالٍ { . }
 فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ { أَي: عَظَّمُوهُ وَبَجَّلُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي
 أُنْزِلَ مَعَهُ وَهُوَ الْقُرْآنُ، الَّذِي يُسْتَضَاءُ بِهِ فِي ظُلُمَاتِ الشَّلَكِ وَالْجَهَالَاتِ، وَيُقْتَدَى
 بِهِ إِذَا تَعَارَضَتِ الْمَقَالَاتُ، أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ الظَّافِرُونَ بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ،
 وَالنَّاجُونَ مِنْ شَرِّهِمَا، لِأَنَّهُمْ اتَّوَا بِأكْبَرِ أَسْبَابِ الْفَلَاحِ . وَأَمَّا مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهَذَا
 النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَيُعَزِّرْهُ، وَيَنْصُرْهُ، وَلَمْ يَتَّبِعِ النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ، فَأُولَئِكَ هُمُ
 الْخَاسِرُونَ .

(5) وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ
 لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ } . (الْبَقَرَةُ: ٢٨٠) - . أَي: وَإِنْ كَانَ الْمَدِينُ غَيْرَ قَادِرٍ عَلَى
 السَّدَادِ فَأَمْهَلُوهُ إِلَى أَنْ يُيسَّرَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا فَيَدْفَعَ إِلَيْكُمْ مَالَكُمْ، وَإِنْ تَتْرَكُوا رَأْسَ
 الْمَالِ كُلَّهُ أَوْ بَعْضَهُ وَتَضَعُوهُ عَنِ الْمَدِينِ فَهُوَ أَفْضَلُ لَكُمْ، إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ
 فَضْلَ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ خَيْرٌ لَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَفِي هَذَا تَرْبِيَّةٌ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ
 عَلَى خُلُقِ السَّمَاخَةِ .

(ب) عَلَى مَائِدَةِ السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ :

- وَرَدَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ عَلَى مَائِدَةِ السُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ تَحْتَ عَلَى خُلُقِ السَّمَاخَةِ
 أَذْكَرُ مِنْهَا (1) : أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمِ
 (٢٠٧٦) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : { رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى،
 وَإِذَا اقْتَضَى } - . وَفِي رِوَايَةٍ: { رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، سَمَحًا إِذَا اشْتَرَى،
 سَمَحًا إِذَا قَضَى، سَمَحًا إِذَا اقْتَضَى } .

• شَرْحُ الْحَدِيثِ :

- لَقَدْ حَرَصَ الشَّرْعُ الْحَكِيمُ عَلَى إِقَامَةِ الْعَلَاqَاتِ الطَّيِّبَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي تَعَامُلَاتِهِمْ، فِيهَا التَّكَاوُلُ وَالتَّرَابُطُ وَالْمَحَبَّةُ وَالتَّعَاوُنُ.

- وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دُعَاءُ مِنَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِالرَّحْمَةِ لِمَنْ تَحَلَّى بِخُلُقِ السَّمَاةِ، وَهِيَ: التَّسْهِيلُ وَالتَّنَازُلُ وَالتَّعَاضِي فِي الْأُمُورِ، وَعَدَمُ الشَّدَّةِ وَالتَّصْلُبِ، وَذَكَرَ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ: إِذَا كَانَ بَائِعًا، فَلَا يَتَشَدَّدُ فِي رَفْعِ السِّعْرِ وَيُصِرُّ عَلَى ذَلِكَ، بَلْ يَتَجَاوَزُ عَنْ بَعْضِ حَقِّهِ.

وَإِذَا كَانَ مُشْتَرِيًا، فَلَا يَبْخَسُ وَيَقْلِلُ مِنْ قِيَمَةِ الْبِضَاعَةِ وَيُصِرُّ عَلَى ذَلِكَ. وَإِذَا طَالَبَ بِقَضَاءِ الدُّيُونِ الَّتِي لَهُ، فَلَا يُشَدِّدُ عَلَى الْفَقِيرِ وَالْمُحْتَاجِ، بَلْ يُطَالِبُهُ بِرِفْقٍ وَلُطْفٍ، وَيُنْظِرُ الْمُعْسِرَ.

- وَفِي الْحَدِيثِ: الْحِصُّ عَلَى الْمُسَامَاةِ، وَحُسْنِ الْمُعَامَلَةِ، وَاسْتِعْمَالِ مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ وَمَكَارِمِهَا، وَتَرْكِ الْمَشَاحَاةِ فِي الْبَيْعِ - . وَفِيهِ: تَرْكُ التَّضْيِيقِ عَلَى النَّاسِ فِي الْمُطَالَبَةِ، وَأَخْذُ الْعَفْوِ مِنْهُمْ .

(2) وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي سُنَنِهِ بِرَقْمٍ (٢٤٨٨) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: { أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ، وَبِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ؟ عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ سَهْلٌ }.

- وَفِي رِوَايَةٍ: { أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: كُلُّ هَيِّنٍ لَيْنٍ قَرِيبٍ سَهْلٌ } . شَرْحُ الْحَدِيثِ:

- لَقَدْ حَثَّ الْإِسْلَامُ عَلَى الْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ فِي مُعَامَلَةِ النَّاسِ؛ فَرَغَّبَ فِي حُسْنِ مُعَاشَرَتِهِمْ وَاللِّينِ مَعَهُمْ - . وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ الرَّسُولُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: { أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ }، أَي: يُنْمَعُ وَيُحْجَزُ عَنْ دُخُولِهَا، فَيُعَافَى مِنْهَا، { وَبِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ؟ }

أَي: تُصْبِحُ النَّارُ مُحَرَّمَةً عَلَيْهِ فَلَا يَدْخُلُهَا، هِيَ مِنْ بَابِ التَّأْكِيدِ، فَهِيَ كَالْجُمْلَةِ السَّابِقَةِ، ثُمَّ أَوْضَحَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- صِفَةَ الْمَعَاذِي مِنَ النَّارِ فَقَالَ: { عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ }، أَي: قَرِيبٍ إِلَى النَّاسِ { هَيْنَ }، أَي: يَتَّصِفُ بِالسُّكُونِ وَالْوَقَارِ، وَاللِّينِ فِي تَصَرُّفَاتِهِ مَعَ النَّاسِ { سَهْلٍ }، أَي: سَهْلٍ الْمُعَامَلَةِ وَالْخُلُقِ، مُيَسِّرٍ عَلَى النَّاسِ.

-وَفِي الْحَدِيثِ: الْحَثُّ عَلَى لَيْنِ الْجَانِبِ فِي مُعَامَلَةِ النَّاسِ وَالتَّحْلِي بِخُلُقِ السَّمَاخَةِ.

(3) وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي سُنَنِهِ بِرَقْم (٢٩٥٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: { إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةِ قَبْضِهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدَرِ الْأَرْضِ فَجَاءَ مِنْهُمْ الْأَحْمَرُ وَالْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ وَبَيْنَ ذَلِكَ وَالسَّهْلُ وَالْحَزْنُ وَالْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ } .

-وَفِي رِوَايَةٍ: { إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةِ قَبْضِهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ ، فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدَرِ الْأَرْضِ : جَاءَ مِنْهُمْ الْأَحْمَرُ ، وَالْأَبْيَضُ ، وَالْأَسْوَدُ ، وَبَيْنَ ذَلِكَ ، وَالسَّهْلُ ، وَالْحَزْنُ ، وَالْخَبِيثُ ، وَالطَّيِّبُ } - زَادَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى - وَبَيْنَ ذَلِكَ وَالْإِخْبَارُ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ { .

• شَرْحُ الْحَدِيثِ:

- فِي هَذَا الْحَدِيثِ يُبَيِّنُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَيْفِيَّةَ خَلْقِ آدَمَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- وَذُرِّيَّتِهِ، فَيَقُولُ: { إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ مِنْ قَبْضَةِ قَبْضِهَا }، أَي: كَانَ ابْتِدَاءُ خَلْقِ الْإِنْسَانِ مِنْ قَبْضَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَالْقَبْضَةُ: هِيَ مَا يُضَمُّ عَلَيْهِ بِالْكَفِّ، { مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ }

أَي: مِنْ جَمِيعِ أَجْزَائِهَا؛ مِنْ طَيِّبِهَا وَخَبِيثِهَا وَمُخْتَلَفِ أَلْوَانِهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: { مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى } . (طه: ٥٥).

{ فَجَاءَ بَنُو آدَمَ عَلَى قَدَرِ الْأَرْضِ }، أَي: مِنْ الْأَشْكَالِ وَالطَّبَاعِ، فَمِنْ أَبْيَضِهَا جَاءَ الْأَبْيَضُ، وَمِنْ أَسْهَلِهَا جَاءَ السَّهْلُ، وَهَكَذَا { جَاءَ مِنْهُمْ الْأَحْمَرُ } كَالْتُرْكِ، { وَالْأَبْيَضُ } كَالْعَرَبِ، { وَالْأَسْوَدُ } كَالْحُبْشِ؛ فَالْكُلُّ جَاءَ بِحَسَبِ ثُرْبَتِهِ، وَهَذِهِ هِيَ أَصُولُ الْأَلْوَانِ، وَالْبَاقِي مُرَكَّبٌ مِنْهَا، كَمَا قَالَ: { وَبَيَّنَ ذَلِكَ } أَي: وَغَيْرُ هَذِهِ الْأَلْوَانِ أَجْزَاءٌ مِنْهَا وَمُرَكَّبٌ مِنْهَا.

- وَهَذَا مَا كَانَ مِنَ الْأَلْوَانِ، وَأَمَّا مَا كَانَ مِنَ الطَّبَاعِ؛ فَمِنْهَا: { السَّهْلُ وَالْحَزْنُ } {

أَي: اللَّيِّنُ الرَّفِيقُ، وَغَلِيظُ الطَّبَعِ الْجَافِي الْعَنِيفُ، وَمِنْهَا: { الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ } أَي: خَبِيثُ الطَّبَعِ وَالصِّفَاتِ، ثُرْبَتُهُ سَبْخَةٌ كُلُّهَا ضُرٌّ، وَطَيِّبُ السَّرِيرَةِ وَالْخِصَالِ ثُرْبَتُهُ خِصْبَةٌ كُلُّهَا نَفْعٌ، فَالْكُلُّ جَاءَ بِطَبَعِ أَرْضِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: { وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبَثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا } . (الأعراف: ٥٨).

{ وَبَيَّنَ ذَلِكَ } أَي: وَمِنْهَا الَّذِي يَشْتَمِلُ عَلَى خَلَطٍ بَيْنَ مَا هُوَ حَمِيدٌ طَيِّبٌ وَبَيْنَ مَا هُوَ خَبِيثٌ وَسَيِّئٌ، أَوْ أَنَّ مِنْهَا مَا يَغْلِبُ خُبْثُهُ طَيِّبُهُ، وَمِنْهَا مَا يَغْلِبُ طَيِّبُهُ خُبْثُهُ.

(4) وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٣٤٥١) مِنْ حَدِيثِ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: { إِنَّ رَجُلًا كَانَ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَتَاهُ الْمَلَكُ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ، فَقِيلَ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُ، قِيلَ لَهُ: انْظُرْ، قَالَ: مَا أَعْلَمُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أَبَايِعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا وَأُجَارِيهِمْ، فَأَنْظِرُ الْمُوسِرَ، وَأَتَجَاوِزُ عَنِ الْمُعْسِرِ، فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ } .

• شَرْحُ الْحَدِيثِ :

-الإِحْسَانُ إِلَى النَّاسِ، وَالْعَفْوُ عَنْهُمْ، وَالتَّجَاوُزُ عَنْ مُعْسِرِهِمْ؛ مِنْ مَكَارِمِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَمَحَاسِنِهَا، وَمِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ نَجَاةِ الْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - .
 وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يُخْبِرُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّ رَجُلًا فِيمَنْ سَبَقْنَا مِنْ الْأُمَمِ، أَتَاهُ مَلَكُ الْمَوْتِ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ، فَلَمَّا قُبِضَ وَبُعِثَ لِلْحِسَابِ، قِيلَ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا أَعْلَمُ. قِيلَ لَهُ: انْظُرْ، أَيُّ: فِي عَمَلِكَ؛ لَعَلَّ لَكَ عَمَلًا صَالِحًا يُنَجِّيكَ. فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا أَعْلَمُ شَيْئًا، إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا، { فَأُجَازِيهِمْ }، أَيُّ: أَتَقَاضِي وَأَخْذُ مِنْهُمْ وَأُعْطِيهِمْ. { فَأَنْظِرُ الْمُوسِرَ }، أَيُّ: أُمْهِلُهُ وَقَتًا لِلسَّدَادِ، { وَاتَّجَاوَزُ }، أَيُّ: أَتَسَامَحُ عَنِ الْمُعْسِرِ، وَهُوَ غَيْرُ الْمُسْتَطِيعِ، فَيَضَعُ عَنْهُ مَا عَلَيْهِ وَيَتْرُكُهُ لَهُ، فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْجَنَّةَ، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ كَمَا كَانَ يَتَّجَاوَزُ عَنِ النَّاسِ، كَمَا فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لِمُسْلِمٍ فِي صَحِيحِهِ قَالَ:

{ فَقَالَ اللَّهُ: أَنَا أَحَقُّ بِذَا مِنْكَ، تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي }.

- وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ الْيَسِيرَ مِنَ الْحَسَنَاتِ إِذَا كَانَ خَالِصًا لِلَّهِ كَفَّرَ كَثِيرًا مِنَ السَّيِّئَاتِ - . وَفِيهِ: عِظْمُ ثَوَابٍ مَنْ أَخَّرَ مُطَالَبَةَ الْمُعْسِرِ، أَوْ وَضَعَ دَيْنَهُ - . وَفِيهِ:

التَّزْيِيَةُ بِالْقِصَّةِ، وَالِإِغْتِبَارُ بِأَحْوَالِ السَّابِقِينَ - . وَفِيهِ: الْحَثُّ عَلَى خُلُقِ السَّمَاحَةِ فِي الْمُعَامَلَاتِ.

(ج) السَّمَاحَةُ فِي أَقْوَالِ السَّلَفِ الصَّالِحِ :

-وَهَذِهِ بَعْضُ أَقْوَالِ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي الْحَثِّ عَلَى خُلُقِ السَّمَاحَةِ:

(1)جَاءَ فِي كِتَابِ: جُمَهْرَةِ الْأَمْثَالِ لِأَبِي هِلَالٍ الْعَسْكَرِيِّ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-

:٣٨٣/٢ قَالَ:

{ خَطَبَ خَالِدُ الْقَسْرِيُّ فِي النَّاسِ، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِاصْطِنَاعِ الْمَعْرُوفِ؛ فَإِنَّ فَاعِلَهُ لَا يَعْدَمُ جَوَازِيَهُ، وَمَهُمَا ضَعُفَ النَّاسُ عَنْ أَدَائِهِ قَوَّى اللَّهُ عَلَى جَزَائِهِ، وَلَا يَعْدَمُ أَحَدٌ مَعْرُوفًا كَانَ مِنْهُ لَمْ يَبْذُلْهُ سَمَحًا سَهْلًا؛ فَإِنَّكُمْ وَاللَّهِ لَوْ رَأَيْتُمْ الْمَعْرُوفَ لَرَأَيْتُمُوهُ حَسَنًا جَمِيلًا، وَلَوْ رَأَيْتُمُ الْبُخْلَ لَرَأَيْتُمُوهُ وَحْشًا قَبِيحًا، أَعَاذَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ الْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَحِرْمَانِ الْمَعْرُوفِ وَكُفْرَانِ النِّعْمَةِ، الْمُوجِبَةِ لِحُلُولِ النِّقْمَةِ }.

(2) وَجَاءَ فِي كِتَابِ: الْأَمْثَالِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ: ص: ٢٢٥: قَالَ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي ذِكْرِ صِفَاتِ الْمُتَّقِينَ، وَمِنْهَا السَّمَاةُ: { فَهَؤُلَاءِ طَبَقَةٌ آمَنُوا بِهِ حَقًّا، فَاطْمَأَنَّتْ قُلُوبُهُمْ بِأَحْكَامِهِ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَحْبُوبِ وَالْمَكْرُوهِ، رَضُوا بِهِ رَبًّا، وَرَضُوا بِأَحْكَامِهِ عَلَيْهِمْ حَكَمًا، وَذَلُّوا لِرُبُوبِيَّتِهِ خُشْعًا، وَآثَرُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ حَيَاءً، وَبَذَلُوا لَهُ نُفُوسَهُمْ جُودًا وَسَمَحًا } .

(3) وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى: ٢٦٤/٧ { وَأَمَّا السَّمَاةُ وَالصَّبْرُ فَخُلُقَانِ فِي النَّفْسِ؛ قَالَ تَعَالَى: { وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالرَّحْمَةِ } . (الْبَلَدُ: ١٧) ، فِيهِ سَمَاةٌ بِالرَّحْمَةِ لِلْإِنْسَانِ، وَصَبْرٌ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَهَذَا ضِدُّ الَّذِي خُلِقَ هَلُوعًا، إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا، وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ فِيهِ سَمَاةٌ عِنْدَ النِّعْمَةِ، وَلَا صَبْرٌ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ. }

(4) وَقَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي مَدَارِجِ السَّالِكِينَ: ١٦٠/٢: { النَّفْسُ يُرَادُ مِنْهَا شَيْئَانِ: بَذْلُ مَا أُمِرَتْ بِهِ وَإِعْطَاؤُهُ، فَالْحَامِلُ عَلَيْهِ السَّمَاةُ، وَتَرْكُ مَا نُهِيتَ عَنْهُ وَالْبُعْدُ مِنْهُ، فَالْحَامِلُ عَلَيْهِ الصَّبْرُ }.

•ثَالِثًا: مَجَالَاتُ السَّمَاةِ :

(1) السَّمَاةُ وَالْيُسْرُ فِي الْمَنْهَجِ :

-يَتَمَيَّزُ الْمَنَهْجُ فِي شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ بِالْيُسْرِ حَيْثُ يَتَلَخَّصُ فِي عَشْرَةِ أَسْئَلَةٍ بِإِجَابَاتِهَا، وَعَلَى الْمُسْلِمِ وَالْمُسْلِمَةِ الْعَمَلُ بِهَا لِتَحْقِيقِ الْحَيَاةِ الطَّيِّبَةِ فِي الدُّنْيَا وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ فِي الْآخِرَةِ، وَبَيَانُهَا عَلَى النَّحْوِ الْآتِي • ثَلَاثَةُ أَسْئَلَةٍ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا: الْأَوَّلُ: مَنْ خَلَقَكَ؟ وَالْإِجَابَةُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } . (البقرة: ٢١).

وَالثَّانِي: لِمَاذَا خَلَقَكَ؟

وَالْإِجَابَةُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } . (الذاريات: ٥٦).

وَالثَّالِثُ: مَا الْمَصِيرُ؟ وَالْإِجَابَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ }
وَالْيَ اللَّهِ الْمَصِيرُ } . (النور: ٤٢) .

• وَثَلَاثَةُ أَسْئَلَةٍ فِي الْقَبْرِ وَهِيَ: السُّؤَالُ عَنْ رَبِّهِ وَعَنْ دِينِهِ وَعَنْ نَبِيِّهِ، فَفِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- الطَّوِيلِ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- بِرَقْمٍ (٤٧٥٣)

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَاصِفًا حَالَ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ فِي قَبْرِهِ عِنْدَ سُؤَالِ الْمَلَائِكِينَ: {.. قَالَ : فَتُعَادُ رُوحُهُ فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ : مَنْ رَبُّكَ ؟ فَيَقُولُ : رَبِّي اللَّهُ . فَيَقُولَانِ لَهُ مَا دِينُكَ ؟ فَيَقُولُ : دِينِي الْإِسْلَامُ . فَيَقُولَانِ لَهُ : مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ ؟ فَيَقُولُ : هُوَ رَسُولُ اللَّهِ . فَيَقُولَانِ لَهُ : وَمَا عِلْمُكَ ؟ فَيَقُولُ : قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ فَأَمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ . فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ : أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فَأُفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ } . وَعَنْ حَالِ الْعَبْدِ الْكَافِرِ قَالَ: {.. فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ.

وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ : مَنْ رَبُّكَ ؟ فَيَقُولُ : هَاهُ هَاهُ ! لَا أَدْرِي ! فَيَقُولَانِ : مَا دِينُكَ ؟ فَيَقُولُ : هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي ! فَيَقُولَانِ : مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ ؟ فَيَقُولُ : هَاهُ هَاهُ ! لَا أَدْرِي . فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ : أَنْ كَذَبَ

، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ النَّارِ ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ . فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا ، وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ {

• وَأَرْبَعَةُ أَسْئَلَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيَانُهَا فِيمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي سُنَنِهِ بِرَقْمٍ (٢٤١٧) وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ بِرَقْمٍ (٢٤١٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ نَضْلَةً بِنِ عُبَيْدٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: { لَا تُرْوُلْ قَدَمًا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ؛ فِيمَ أَفْنَاهُ؟ وَعَنْ عِلْمِهِ؛ فِيمَ فَعَلَ فِيهِ؟ وَعَنْ مَالِهِ؛ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ؟ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ؟ وَعَنْ جِسْمِهِ؛ فِيمَ أَبْلَاهُ؟ } .
- وَلِمَزِيدٍ بَيَانٌ - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ } . (القمر: ١٧) .

- قَالَ الْعَلَمَاءُ السَّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي تَفْسِيرِهَا: { وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ } أَيُّ: وَلَقَدْ يَسَّرْنَا وَسَهَّلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ، أَلْفَظُهُ لِلْحِفْظِ وَالْأَدَاءِ، وَمَعَانِيَهُ لِلْفَهْمِ وَالْعِلْمِ، لِأَنَّهُ أَحْسَنُ الْكَلَامِ لَفْظًا، وَأَصْدَقُهُ مَعْنَى، وَأَبْيَنُهُ تَفْسِيرًا، فَكُلُّ مَنْ أَقْبَلَ عَلَيْهِ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَطْلُوبَهُ غَايَةَ التَّيْسِيرِ، وَسَهَّلَهُ عَلَيْهِ، وَالذِّكْرُ شَامِلٌ لِكُلِّ مَا يَتَذَكَّرُ بِهِ الْعَامِلُونَ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، وَأَحْكَامِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَأَحْكَامِ الْجَزَاءِ وَالْمَوَاعِظِ وَالْعِبَرِ، وَالْعَقَائِدِ النَّافِعَةِ وَالْأَخْبَارِ الصَّادِقَةِ، وَلِهَذَا كَانَ عِلْمُ الْقُرْآنِ حِفْظًا وَتَفْسِيرًا، أَسْهَلَ الْعُلُومِ، وَأَجَلَّهَا عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَهُوَ الْعِلْمُ النَّافِعُ الَّذِي إِذَا طَلَبَهُ الْعَبْدُ أُعِينَ عَلَيْهِ، قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: هَلْ مِنْ طَالِبٍ عِلْمٍ فَيُعَانُ عَلَيْهِ؟

وَلِهَذَا يَدْعُو اللَّهُ عِبَادَهُ إِلَى الْإِقْبَالِ عَلَيْهِ وَالتَّذَكُّرِ بِقَوْلِهِ: { فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ } .
- وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٣٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

{ إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشُرُوا،
وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ - { فَدِينُ الْإِسْلَامِ هُوَ دِينُ الْيُسْرِ،
وَقَدْ حَتَّ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مُلَازِمَةِ الرَّفْقِ فِي الْأَعْمَالِ،
وَالِاقْتِصَارِ عَلَى مَا يُطِيقُهُ الْعَامِلُ، وَيُمْكِنُهُ الْمُدَاوَمَةُ عَلَيْهِ، وَأَنَّ مَنْ شَادَّ الدِّينَ
وَتَعَمَّقَ انْقِطَاعَ، وَغَلَبَهُ الدِّينُ وَقَهَرَهُ. وَقَدْ أُسِّسَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي أَوَّلِ
الْحَدِيثِ هَذَا الْأَصْلَ الْكَبِيرَ، فَقَالَ: { إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ }، فَهُوَ مُيسِّرٌ مُسهِّلٌ فِي
عَقَائِدِهِ وَأَخْلَاقِهِ، وَفِي أَفْعَالِهِ وَتَرْكُوكِهِ. ثُمَّ وَصَّى بِالتَّسَدِيدِ وَالْمُقَارَبَةِ، وَتَقْوِيَةِ
النُّفُوسِ بِالْبِشَارَةِ بِالْخَيْرِ، وَعَدَمِ الْيَأْسِ، وَالتَّسَدِيدُ: هُوَ الْعَمَلُ بِالْقَصْدِ، وَالتَّوَسُّطُ
فِي الْعِبَادَةِ، فَلَا يَقْصِرُ فِيمَا أُمِرَ بِهِ، وَلَا يَتَحَمَّلُ مِنْهَا مَا لَا يُطِيقُهُ، مِنْ غَيْرِ
إِفْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيطٍ. وَقَوْلُهُ: { وَقَارِبُوا }، أَي: إِنَّ لَمْ تَسْتَطِيعُوا الْأَخْذَ بِالْأَكْمَلِ،
فَاعْمَلُوا بِمَا يَقْرُبُ مِنْهُ. وَقَوْلُهُ:

{ وَأَبْشُرُوا }، أَي: بِالنَّوَابِ عَلَى الْعَمَلِ وَإِنْ قَلَّ.

ثُمَّ أَرْشَدَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِلَى مَا يُسَاعِدُ عَلَى السَّدَادِ وَالْمُقَارَبَةِ،
فَقَالَ: { وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ، وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ }؛ فَهَذِهِ الْأَوْقَاتُ الثَّلَاثَةُ
أَوْقَاتُ الْعَمَلِ وَالسَّيْرِ إِلَى اللَّهِ؛ فَالْغَدْوَةُ: أَوَّلُ النَّهَارِ، وَالرَّوْحَةُ: آخِرُهُ، وَالدَّلْجَةُ:
سَيْرُ آخِرِ اللَّيْلِ، وَسَيْرُ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْمُودٌ فِي سَيْرِ الدُّنْيَا بِالْأَبْدَانِ، وَفِي سَيْرِ
الْقُلُوبِ إِلَى اللَّهِ بِالْأَعْمَالِ. وَقَالَ: وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ، وَلَمْ يَقُلْ: وَالدَّلْجَةُ؛ تَخْفِيفًا؛
لِمَشَقَّةِ عَمَلِ اللَّيْلِ. وَصَدَرَ هَذَا الْكَلَامُ مِنْهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَأَنَّهُ
يُخَاطَبُ مُسَافِرًا يَقْطَعُ طَرِيقَهُ إِلَى مَقْصِدِهِ، فَتَبَّهَهُ عَلَى أَوْقَاتِ نَشَاطِهِ الَّتِي يَزْكُو
فِيهَا عَمَلُهُ، فَشَبَّهَ الْإِنْسَانَ فِي الدُّنْيَا بِالْمُسَافِرِ، وَكَذَلِكَ هُوَ عَلَى الْحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّ
الدُّنْيَا دَارُ انْتِقَالٍ وَطَرِيقٌ إِلَى الْآخِرَةِ، فَتَبَّهَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أُمَّتَهُ أَنْ
يَغْتَنِمُوا أَوْقَاتَ فُرْصَتِهِمْ وَفَرَاعِهِمْ.

- وَفِي الْحَدِيثِ: تَنْشِيطُ أَهْلِ الْأَعْمَالِ، وَتَبْشِيرُهُمْ بِالْخَيْرِ وَالثَّوَابِ الْمُرْتَبِ عَلَى الْأَعْمَالِ - .وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٥٠٦٣) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-قَالَ:جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-،يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟!

قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ،قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: { أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذًا وَكَذَا؟! أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي }.

- فَلَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَكَلَّفَ مَا لَا يُطِيقُ مِنَ الْعِبَادَةِ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَبْتَغِيَ عَنِ الْغُلُوِّ مُتَأَسِّيًا فِي ذَلِكَ بِاتَّقَى الْخَلْقِ وَأَخْشَاهُمْ لِلَّهِ مُحَمَّدٍ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛فَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُهُ- .وفِي هَذَا الْحَدِيثِ يُخْبِرُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-أَنَّهُ جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ -وَالْمَقْصُودُ ثَلَاثَةُ رِجَالٍ- إِلَى بَيْتِ النَّبِيِّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-،وَسَأَلُوا عَنْ عِبَادَتِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-،فَأُخْبِرُوا بِكَمِّهَا وَكَيْفِهَا، فَكَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا، أَيُّ: رَأَوْهَا قَلِيلَةً، وَقَالُوا:أَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-وَقَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَعَزَمَ أَحَدُهُمْ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ أَبَدًا دُونَ انْقِطَاعِ، وَالثَّانِي: عَلَى صِيَامِ الدَّهْرِ وَالَّا يُفْطِرُ، وَالثَّلَاثُ: أَلَّا يَتَزَوَّجَ أَبَدًا، وَيَعْتَزِلُ النِّسَاءَ.

فَلَمَّا عَلِمَ النَّبِيُّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-بِمَقَالَتِهِمْ جَاءَهُمْ وَقَالَ لَهُمْ مُسْتَكْرًا عَلَيْهِمْ:{ أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذًا وَكَذَا؟! أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمْ لَهُ } ،أَيُّ : مَعَ كَوْنِي أَكْثَرَكُمْ خَشْيَةً لِلَّهِ وَأَكْثَرَكُمْ تَقْوَى لَهُ، وَلَكِنِّي مَعَ ذَلِكَ لَا أَبَالِغُ فِي

الْعِبَادَةِ الْمُبَالَغَةِ الَّتِي تُرِيدُونَ؛ فَإِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَأَقُومُ وَأَنَامُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْمُتَشَدِّدَ لَا يَأْمَنُ مِنَ الْمَلِّ بِخِلَافِ الْمُقْتَصِدِ؛ فَإِنَّهُ أَمَكُنُ لِاسْتِمْرَارِهِ، وَخَيْرُ الْعَمَلِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ، ثُمَّ حَذَّرَهُمُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنَ الْغُلُوِّ وَالِابْتِعَادِ عَنْ سُنَّتِهِ فِي الْعِبَادَةِ، فَقَالَ لَهُمْ: {فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي}، أَي:

فَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ نَهْجِي وَطَرِيقَتِي فَإِنَّهُ بَعِيدٌ كُلُّ الْبُعْدِ عَنْ مُتَابَعَةِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. فَإِنْ كَانَ مِثْلُهُ عَنْ سُنَّتِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَنْ كُرْهِ لَهَا أَوْ عَدَمِ اعْتِقَادِ بِهَا، كَانَ كَافِرًا خَارِجًا عَنِ الْإِسْلَامِ. وَإِنْ كَانَ مِثْلُهُ عَنْهَا لِغَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ مُخَالِفٌ لَطَرِيقَتِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- السَّهْلَةِ السَّمْحَةِ الَّتِي لَا تَشَدَّدُ فِيهَا وَلَا عَنَتٌ.

- وَفِي الْحَدِيثِ: الْأَمْرُ بِالتَّرَفُّقِ فِي الْعِبَادَةِ، مَعَ الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا وَعَلَى الْفَرَائِضِ وَالنَّوَافِلِ؛ لِيُرَاعِيَ الْمُسْلِمُ حُقُوقَ غَيْرِهِ عَلَيْهِ. وَفِيهِ: الزَّجْرُ عَنِ التَّشْدِيدِ عَلَى النَّفْسِ فِي الْعِبَادَاتِ بِمَا لَا تُطِيقُ. وَفِيهِ: بَيَانُ مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ مِنْ حِرْصٍ عَلَى الْعِبَادَةِ وَهَمَّةٍ عَالِيَةٍ فِي التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

(2). السَّمَاخَةُ وَالْيُسْرُ فِي الْفُتُوى - :

فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي سُنَنِهِ بِرَقَمٍ (٣٣٦) وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ بِرَقَمٍ (٣٣٦) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- قَالَ: خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجَرٌ فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ ثُمَّ اخْتَلَمَ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيِّمِ؟

فَقَالُوا مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَخْبَرَ بِذَلِكَ فَقَالَ:

{ قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَّمَمَ وَيَعْصِرَ - أَوْ يَعْصِبَ شَكَّ مُوسَى - عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهَا وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ } .

-لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ مُبَيَّنًّا لَا مُعَسِّرًا، يَحْفَظُ أَرْوَاحَ النَّاسِ وَلَا يُبَدِّدُهَا، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يَحْكِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- فَيَقُولُ: { خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ، فَأَصَابَ رَجُلًا مِمَّا حَجَرَ، فَشَجَّهُ }، أَي: جَرَحَهُ {فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ اخْتَلَمَ }، أَي: نَزَلَ مِنْهُ الْمَنِيُّ فِي حَالِ نَوْمِهِ، فَأَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ، { فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ }، أَي: بَعْضَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ الرَّجُلُ : { هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيَّمِّمْ؟ }، أَي: هَلْ لِي أَنْ أَتَيَّمَمَ لِجُرْحِي دُونَ غَسْلٍ؟ { فَقَالُوا: مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً }، أَي: لَا نَجِدُ لَكَ عُذْرًا لِلتَّيَّمِّمْ {وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ}، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُمْ فَرَضُوا عَلَيْهِ الْغُسْلَ؛ { فَاغْتَسَلَ } الرَّجُلُ { فَمَاتَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أُخْبِرَ بِذَلِكَ }، أَي: بِقِصَّةِ الرَّجُلِ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: { قَتَلُوهُ }، أَي: الَّذِينَ أَوْجَبُوا عَلَى صَاحِبِهِمُ الْغُسْلَ، قَتَلُوهُ بِفَتْوَاهُمْ دُونَ عِلْمٍ، { قَتَلَهُمُ اللَّهُ! }، أَي: دَعَا عَلَيْهِمْ مِنْ بَابِ الزَّجْرِ وَالتَّهْدِيدِ لَهُمْ، { أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا؟! }، أَي: أَلَا طَلَبُوا الْعِلْمَ فِيمَا لَا يَعْرِفُونَهُ؟ { فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ }، أَي: لَا شِفَاءَ لِذَاءِ الْجَهْلِ إِلَّا التَّعَلُّمُ.

ثُمَّ وَضَحَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَا كَانَ لِلرَّجُلِ مِنْ رُخْصَةٍ فِي أَمْرِهِ بِقَوْلِهِ: { إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ } ، أَي: الرَّجُلُ الْمُخْتَلَمُ { أَنْ يَتَيَّمَمَ، وَيَعْصِرَ - أَوْ يَعْصِبَ، } شَكَّ مُوسَى - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَحَدُ رُوَاةِ الْحَدِيثِ، أَي: شَكَّ أَيُّهُمَا قَوْلُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟

وَالْمَعْنَى: يَرْبِطُ { عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً }، أَي: قِطْعَةً مِنَ الثِّيَابِ لِيَمْنَعَ وَضُوءَ الْمَاءِ إِلَيْهَا، { ثُمَّ يَمْسَحُ عَلَيْهَا }، أَي: عَلَى الْخِرْقَةِ بِالْمَاءِ، { وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ }، أَي: ثُمَّ يُعَمِّمُ الْمَاءَ عَلَى بَاقِي جَسَدِهِ دُونَ أَنْ يَصِلَ إِلَى جُرْحِهِ - .

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَعِيدٌ لِمَنْ يُفْتِي بِدُونِ عِلْمٍ، وَخَاصَّةٌ لِمَنْ يَتَّصِدَّرُ لِلْفَتْوَى .

(3) السَّمَاخَةُ وَالْيُسْرُ فِي الدَّعْوَةِ :

- فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٤٣٤١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي بُرْدَةَ ابْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَبَا مُوسَى وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: وَبَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مِخْلَافٍ، قَالَ:

وَالْيَمَنُ مِخْلَافَانِ، ثُمَّ قَالَ: { يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا، فَاِنْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ كَانَ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَخَذَتْ بِهِ عَهْدًا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَسَارَ مُعَاذٌ فِي أَرْضِهِ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى، فَجَاءَ يَسِيرُ عَلَى بَغْلَتِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ، وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جُمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، أَيُّمَ هَذَا؟ قَالَ:

هَذَا رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، قَالَ: لَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَالَ: إِنَّمَا جِيءَ بِهِ لِذَلِكَ، فَاِنْزِلْ، قَالَ: مَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، فَأَمَرَ بِهِ فَقُتِلَ، ثُمَّ نَزَلَ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: أَتَقَوُّهُ تَقَوُّقًا، قَالَ: فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ قَالَ: أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي، فَأُحْتَسِبُ نَوْمِي كَمَا أُحْتَسِبُ قَوْمِي {.

- كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُؤَلِّي أَصْحَابَهُ عَلَى الْبُلْدَانِ، وَكَانَ يُوصِيهِمْ بِمَا يَنْفَعُهُمْ فِي الْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ، وَبِمَا يُقِيمُ الْعَدْلَ فِيهِمْ، وَكَانَ يُوصِيهِمْ بِالتَّشَاوُرِ فِي الْمُعْضَلَاتِ حَتَّى يَصْدُرُوا عَنْ اجْتِهَادٍ، وَرَأْيٍ الْجَمَاعَةِ- . وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يَحْكِي التَّابِعِيُّ أَبُو بُرْدَةَ عَامِرُ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَرْسَلَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- إِلَى الْيَمَنِ، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ تُوحِي بِأَنَّهُمَا

أُرْسِلَا مَعًا، وَأَوْصَاهُمَا مَعًا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، وَلَكِنْ وَرَدَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: { أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، ثُمَّ أُرْسِلَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ بَعْدَ ذَلِكَ }، وَفِي رِوَايَةِ لِلْبُخَارِيِّ: { ثُمَّ أَتْبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ }.

-ثُمَّ أَخْبَرَ أَبُو بُرْدَةَ أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَدْ بَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى { مِخْلَافٍ }، أَيُّ: إِقْلِيمٍ، وَكَانَتِ الْيَمَنُ مُقَسَّمَةً إِلَى إِقْلِيمَيْنِ، وَكَانَتْ جِهَةٌ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- الْعُلْيَا إِلَى صَوْبِ عَدَنَ، وَكَانَ مِنْ عَمَلِهِ مِنْطَقَةُ الْجَنْدِ: بَفَتْحِ الْحِيمِ وَالنُّونِ، وَلَهُ بِهَا مَسْجِدٌ مَشْهُورٌ إِلَى الْيَوْمِ، وَجِهَةٌ أَبِي مُوسَى -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- السُّفْلَى، فَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: { يَسِرَّا وَلَا تُعَسِّرَا }، أَيُّ: خُذَا بِمَا فِيهِ الْيُسْرُ وَالسُّهُولَةُ، وَلَا تَأْخُذَا بِمَا فِيهِ الشِّدَّةُ، أَوْ يَسِرَّا فِيمَا كَانَ مِنَ النَّوَافِلِ مِمَّا كَانَ شَاقًّا؛ لِئَلَّا يُفْضِيَ بِصَاحِبِهِ إِلَى الْمَلَلِ، فَيَتْرَكُهُ أَصْلًا، أَوْ يُعْجَبَ بِعَمَلِهِ، فَيُحْبِطَ، وَفِيمَا رُخِّصَ فِيهِ مِنَ الْفَرَائِضِ، كَصَلَاةِ الْفَرَضِ قَاعِدًا لِلْعَاجِزِ، وَالْفِطْرِ فِي الْفَرَضِ لِمَنْ سَافَرَ فَيَشُقُّ عَلَيْهِ، { وَبَشَّرَا وَلَا تُنْفِرَا }، أَيُّ: بَشَّرَا، وَلَا تُنْذِرَا، وَأَنَسَا، وَلَا تُنْفِرَا، فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا؛ لِيَعْمَ الْبَشَارَةُ، وَالنَّذَارَةُ، وَالتَّنْفِيرُ.

وَفِي الْإِثْنَيْنِ بِلَفْظِ الْبَشَارَةِ وَالتَّنْفِيرِ؛ لِلإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ الْإِنْذَارَ لَا يُنْفَى مُطْلَقًا، بِخِلَافِ التَّنْفِيرِ، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: إِنْ أُنْذِرْتُمْ، فَلْيَكُنْ بَغَيْرِ تَنْفِيرٍ .

فَانْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ، وَكَانَ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ جَدَّدَ الْعَهْدَ بِزِيَارَةِ صَاحِبِهِ، فَيُزَوِّرُهُ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ، فَسَارَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- يَوْمًا فِي أَرْضِهِ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-، فَذَهَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- زَائِرًا، وَكَانَ رَاكِبًا عَلَى بَعْلَتِهِ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى أَبِي مُوسَى -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-، فَرَأَاهُ جَالِسًا وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ، وَوَجَدَ عِنْدَهُ رَجُلًا قَدْ جُمِعَتْ

يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَنادى مُعَاذُ أَبِي مُوسَى -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- بِاسْمِهِ: { يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ }، ثُمَّ قَالَ: { أَيُّمَ هَذَا؟ } أي: أي شيء هذا؟ فَأَجَابَهُ أَبُو مُوسَى -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-: هَذَا رَجُلٌ ارْتَدَّ وَكَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ.

فَقَالَ مُعَاذُ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-: لَا أَنْزِلُ عَنْ دَابَّتِي حَتَّى يُقْتَلَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: إِنَّمَا جِيءَ بِهِ لِذَلِكَ، فَاَنْزِلْ، قَالَ: مَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، فَأَمَرَ بِهِ أَبُو مُوسَى -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-، فَقُتِلَ، ثُمَّ نَزَلَ مُعَاذُ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- . -فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ لِأَبِي مُوسَى -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا-: يَا عَبْدَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟

فَأَجَابَهُ: { أَتَفَوَّقُهُ تَفَوُّقًا }، أي: أَقْرؤه شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ فِي آثَاءِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، يَغْنِي لَا أَقْرؤه مَرَّةً وَاحِدَةً؛ بَلْ أَفَرِّقُ قِرَاءَتَهُ عَلَى أَوْقَاتٍ، مَأْخُذٌ مِنْ فَوَاقِ النَّاقَةِ، وَهُوَ أَنْ تُحْلَبَ، ثُمَّ تُتْرَكَ مُدَّةً حَتَّى تُدِرَّ، ثُمَّ تُحْلَبَ، فَسَأَلَ أَبُو مُوسَى مُعَاذًا -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا-: فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟

قَالَ: أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ، فَأُجْزِي اللَّيْلَ أَجْزَاءً؛ جُزْءًا لِلنَّوْمِ، وَجُزْءًا لِلْقِرَاءَةِ وَالْقِيَامِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي، فَأُحْتَسِبُ نَوْمَتِي كَمَا أُحْتَسِبُ قَوْمَتِي، أي: أَطْلُبُ الثَّوَابَ فِي الرَّاحَةِ كَمَا أَطْلُبُهُ فِي التَّعَبِ؛ لِأَنَّ الرَّاحَةَ إِذَا قُصِدَ بِهَا الْإِعَانَةُ عَلَى الْعِبَادَةِ، حَصَلَ بِهَا الثَّوَابُ - وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ الْعَالَمَ وَالْوَاعِظَ وَالْمَقْبُولَ مِنْ قَوْلِهِ مَأْمُورٌ بِالْأَلَّا يُقْنَطَ النَّاسُ، وَأَنْ يُبَسَّرَ عَلَى الْمُبْتَدِئِ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا يُفَاجِئُهُ بِالشَّدَّةِ - وَفِيهِ: الْأَلْفَةُ وَالْمُودَّةُ بَيْنَ الصَّحَابَةِ . - وَفِيهِ: تَقْدِيمُ أَفْاضِلِ النَّاسِ عَلَى الْعَمَلِ وَاخْتِصَاصِ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ - .

وَفِيهِ: سُؤَالُ الصَّاحِبِ صَاحِبِهِ عَنْ عِبَادَتِهِ وَحَالِهِ مَعَ رَبِّهِ - وَفِيهِ:

أَنَّ الْقَتْلَ عُقُوبَةٌ الْمُزْتَدِّ عَنِ الْإِسْلَامِ إِلَى الْكُفْرِ يُنْفَذُ الْعُقُوبَةُ وَلِيُّ الْأَمْرِ أَوْ نَائِبُهُ.

-وَأُخْرِجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-أَيْضًا-فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (١٤٠٠) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى الْيَمَنِ ، قَالَ : { إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلُ كِتَابٍ ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ ، فَإِذَا فَعَلُوا ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا ، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ }.

- هَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ عَظِيمٌ فِيمَا يَجِبُ عَلَى الدَّاعِي إِلَى دِينِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَفِي مُعَامَلَةِ الْوَالِي لِلرَّعِيَّةِ ، فَيُرَوَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَرْسَلَ مُعَاذًا -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- إِلَى الْيَمَنِ كَيْ يَدْعُوهُمْ لِلْإِسْلَامِ ، وَأَنْ دَعْوَةَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ تَبْدَأُ بِدَعْوَتِهِمْ إِلَى الْإِقْرَارِ بِوَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَرِسَالَةِ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ؛ لِأَنَّهُ الشَّرْطُ الْأَوَّلُ فِي قَبُولِ الْأَعْمَالِ ، وَصِحَّةِ جَمِيعِ الْعِبَادَاتِ الشَّرْعِيَّةِ ، وَلِأَنَّ بِهَا يَدْخُلُ الْمَرْءُ فِي الْإِسْلَامِ ، وَبِدُونِهَا يَظَلُّ عَلَى الْكُفْرِ فَلَا يُخَاطَبُ بِغَيْرِهَا مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ ، وَقَدْ كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ عَلَى النَّصْرَانِيَّةِ حِينَئِذٍ ، فَإِذَا أَقْرَأُوا بِالتَّوْحِيدِ لِلَّهِ تَعَالَى وَلِلنَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِالرِّسَالَةِ الْخَاتِمَةِ الْعَامَّةِ لِلْعَالَمِينَ ، فَنَعَلَ مِنْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الصَّلَاةَ أَكْذُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ بَعْدَ الشَّهَادَةِ ، وَأَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُ ، فَإِذَا أَقْرَأُوا ، فَنَعَلِمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً تُؤْخَذُ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ ، مِمَّنْ يَمْلِكُ النَّصَابَ الشَّرْعِيَّ ، وَتُرَدُّ إِلَى الْفُقَرَاءِ ، وَهِيَ عِبَادَةٌ مَالِيَّةٌ وَاجِبَةٌ فِي كُلِّ مَالٍ بَلَغَ النَّصَابَ وَحَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ -وَهُوَ الْعَامُ الْقَمَرِيُّ أَوْ الْهَجْرِيُّ- فَيُخْرَجُ مِنْهُ رُبْعُ الْعُشْرِ ، وَأَيْضًا يَدْخُلُ فِيهَا زَكَاةُ الْأَنْعَامِ وَالْمَاشِيَةِ ، وَزَكَاةُ الزَّرُوعِ وَالثَّمَارِ ،

وَعُرُوضِ التَّجَارَةِ، وَزَكَاةِ الرِّكَازِ، بِحَسَبِ أَوْقَاتِهَا وَأَنْصَبَتْهَا الْمُقَدَّرَةُ شَرْعًا. وَمَصَارِفُ الزَّكَاةِ قَدْ بَيَّنَّهَا الْقُرْآنُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

{ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ } . (التَّوْبَةُ: ٦٠)، وَهَذَا مِنَ التَّدْرِجِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ بِمَا يُوَافِقُ أَهْلَ الْمَكَانِ مِنَ الْمَدْعُودِينَ - . وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ لَا يُحْكَمُ بِإِسْلَامِ الْكَافِرِ إِلَّا بِالنُّطْقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ - . وَفِيهِ : أَنَّ الْحَدَّ الْفَارِقَ مَا بَيْنَ الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ هُوَ امْتِلَاكُ قَدْرِ الْمَالِ الَّذِي تَجِبُ فِيهِ الزَّكَاةُ - . وَفِيهِ: تَوْصِيَةُ الْإِمَامِ عَامِلُهُ فِيمَا يَخْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْأَحْكَامِ وَغَيْرِهَا .

(4) السَّمَاخَةُ وَالْيُسْرُ فِي سِيَاسَةِ الرَّعِيَّةِ

- :كَمَا حَثَّتِ السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ وُلَاةَ الْأَمْرِ عَلَى الْقِيَامِ بِالْعَدْلِ فِي الرَّعِيَّةِ وَالرِّفْقِ وَعَدَمِ الْمَشَقَّةِ، وَدَعَتِ الرَّعِيَّةَ إِلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَوْلَاةِ الْأَمْرِ فِي الْمَعْرُوفِ دُونَ الْمَعْصِيَةِ، وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ بِنَاءِ الشَّخْصِيَّةِ الْمُسْلِمَةِ السَّوِيَّةِ الَّتِي تَحْفَظُ الْبِلَادَ مِنْ كَيْدِ الْأَعْدَاءِ، وَمِنَ الْفَوْضَى وَرَعَزَعَةِ الْأَمْنِ - . فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي صَحِيحِهِ بِرَقَمٍ (١٨٢٧)

مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : { إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ - وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ - الَّذِينَ يَعْدُلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُّوا } - . وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي صَحِيحِهِ بِرَقَمٍ (١٨٢٨) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: { أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَتْ: مِمَّنْ أَنْتَ؟

فَقُلْتُ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، فَقَالَتْ: كَيْفَ كَانَ صَاحِبُكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ هَذِهِ؟ فَقَالَ: مَا نَقَمْنَا مِنْهُ شَيْئًا، إِنْ كَانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ مِنَّا الْبَعِيرُ فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرَ،

وَالْعَبْدُ فَيُعْطِيهِ الْعَبْدَ، وَيَحْتَاجُ إِلَى النَّقَّةِ، فَيُعْطِيهِ النَّقَّةَ، فَقَالَتْ: أَمَا إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي الَّذِي فَعَلَ فِي مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخِي، أَنْ أُخْبِرَكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا: {اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْتَقَّ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ}.

- وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي سُنَنِهِ بِرَقْمٍ (٦١٦) وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ بِرَقْمٍ (٦١٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: {اتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ وَصُومُوا شَهْرَكُمْ وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ} - . وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٣٧٩٢) مِنْ حَدِيثِ أُسَيْدِ بْنِ الْخَضِيرِ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا؟ قَالَ: {سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُمَّةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ}.

(5) السَّمَاخَةُ وَالْيَسْرُ فِي التَّعْلِيمِ

- وَقَدْ حَثَّتِ السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ عَلَى مُرَاعَاةِ حَالِ الْمَدْعُودِينَ وَاسْتِعْصَامِ الرِّفْقِ وَاللِّينِ مَعَ مَنْ يَجْهَلُ الْأَحْكَامَ فِي مَجَالِ التَّعْلِيمِ، وَاسْتِعْصَامِ الْحَزْمِ وَالشَّدَّةِ مَعَ الْمُتَكَاسِلِ، لِأَنَّ شَرِيعَتَنَا شَرِيعَةُ الْكَمَالِ الْجَامِعَةِ بَيْنَ الْجَمَالِ وَالْجَلَالِ.

- أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٥٣٧) مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: {بَيْنَا أَنَا أَصْلِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ فَقُلْتُ :

وَأَتُكَلِّمُهُمَا مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَازِهِمْ
فَلَمَّا رَأَوْهُمْ يُصَمِّتُونِي لَكِنِّي سَكَتُ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ- فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ فَوَاللَّهِ
مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي قَالَ إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ
مِنْ كَلَامِ النَّاسِ إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَقَدْ جَاءَ
اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ وَإِنَّ مِنَّا رَجُلًا يَأْتُونَ الْكُفَّانَ قَالَ:

فَلَا تَأْتِيهِمْ قَالَ: وَمِنَّا رَجُلٌ يَتَطَيَّرُونَ قَالَ: ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ فَلَا
يُصَدِّقُهُمْ قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ فَلَا يُصَدِّقُكُمْ قَالَ قُلْتُ: وَمِنَّا رَجُلٌ يَخْطُونَ قَالَ كَانَ
نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ قَالَ: وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرَعَى
غَنَمًا لِي قَبْلَ أَحَدٍ وَالْجَوَانِيَّةُ فَاطَّلَعَتْ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّيبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ
غَنَمِهَا وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ لَكِنِّي صَكَّكْتُهَا صَكَّةً فَأَتَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَعَظَمَ ذَلِكَ عَلَيَّ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا
أُعْتَقُهَا قَالَ: ائْتِنِي بِهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ لَهَا: أَيْنَ اللَّهُ؟

قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ قَالَ: مَنْ أَنَا؟ قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: أَعْتَقُهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ
{- فَمِنْ إِنْسَانِيَّتِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الرَّفْقُ بِالْجَاهِلِ، وَحُسْنُ تَعْلِيمِهِ،
وَاللُّطْفُ بِهِ، وَتَقَرُّبُ الصَّوَابِ إِلَى فَهْمِهِ- .وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ
تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٧٧٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-
: { أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ ، فَصَلَّى ،
ثُمَّ جَاءَ ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَرَدَّ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ- عَلَيْهِ السَّلَامَ ، فَقَالَ :

ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ، فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ : ارْجِعْ فَصَلِّ ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ثَلَاثًا ، فَقَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ

بِالْحَقِّ ، فَمَا أَحْسَنُ غَيْرَهُ ، فَعَلَّمَنِي ، قَالَ : إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا } - .فَفِي الْحَدِيثِ: حُسْنُ التَّعْلِيمِ بِالرِّفْقِ، دُونَ التَّغْلِيظِ وَالتَّعْنِيفِ - .وَفِيهِ: حُسْنُ خُلُقِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَلُطْفُ مُعَاشَرَتِهِ مَعَ أَصْحَابِهِ.

-وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٢٨٥) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ -قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -مَهْ مَهْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:

{ لَا تُزْرِمُوهُ دَعْوَهُ فَتَرْكُوهُ حَتَّى بَالَ ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لَشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَذْرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ } - .وَفِي الْحَدِيثِ: حُسْنُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِفْقُهُ - .وَفِيهِ:

الرِّفْقُ بِالْجَاهِلِ وَتَعْلِيمُهُ مَا يَلْزَمُهُ مِنْ غَيْرِ تَعْنِيفٍ وَلَا إِيْذَاءٍ إِذَا لَمْ يَأْتِ بِالْمُخَالَفَةِ اسْتِخْفَافًا أَوْ عِنَادًا - .وَفِيهِ: إِثْبَاتُ نَجَاسَةِ بَوْلِ الْإِنْسَانِيِّ - .وَفِيهِ: تَطْهِيرُ الْبَوْلِ فِي الْمَسْجِدِ بِصَبِّ الْمَاءِ عَلَيْهِ - .وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -فِي مُسْنَدِهِ بِرَقْمٍ (٢١٧٠٨)

مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ -قَالَ: إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي بِالزَّنَا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ وَقَالُوا: مَهْ. مَهْ. فَقَالَ:

{ ادْنُهُ، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا. قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ: أَتُحِبُّهُ لِأَمِّكَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ. قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ. قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ؟ قَالَ:

لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ. قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ. قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَاتِكَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ. قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: {اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ} قَالَ: فَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ { .

-وَفِي الْحَدِيثِ: بَيَانٌ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَحُسْنِ السِّيَاسَةِ وَحُسْنِ التَّعْلِيمِ - . وَفِيهِ: مَنْقَبَةٌ عَظِيمَةٌ لِهَذَا الشَّابِّ، حِينَ دَعَا لَهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ الْمُبَارَكَاتِ، الَّتِي هِيَ مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَدُعَاؤُهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مُسْتَجَابٌ - . وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٦٧٠٤) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- قَالَ:

بَيْنَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَخْطُبُ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ؟ فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ، نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ، وَلَا يَسْتَظِلَّ، وَلَا يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومَ. فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: { مُرْهُ فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَسْتَظِلَّ، وَلْيَقْعُدْ، وَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ } . {

(6) السَّمَاحَةُ وَالْيُسْرُ فِي الْعَقِيدَةِ -:

-تَتَمَيَّزُ الْعَقِيدَةُ فِي شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ بِالسُّهُولَةِ وَالْيُسْرِ، يَقُولُ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي "الْمُؤَافَقَاتِ: ١٤١/٢":

{ إِنَّ التَّكَالِيفَ الْإِعْتِقَادِيَّةَ جَاءَتْ بِحَيْثُ يَسَعُ الْأُمِّيَّ تَعَقُّلُهَا، لِيَسَعَهُ الدُّخُولُ تَحْتَ حُكْمِهَا، وَحَتَّى تَكُونَ قَرِيبَةً لِفَهْمٍ ، مُسَهِّلَةً عَلَى الْعَقْلِ، بِحَيْثُ يَشْتَرِكُ فِيهَا الْجُمْهُورُ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ ثَاقِبَ الْفَهْمِ أَوْ بَلِيدًا، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مِمَّا لَا يُدْرِكُهَا إِلَّا الْخَوَاصُّ، لَمْ تَكُنِ الشَّرِيعَةُ عَامَّةً، وَلَمْ تَكُنْ أُمِّيَّةً، وَقَدْ ثَبَتَ كَوْنُهَا كَذَلِكَ، فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ الْمَعَانِي الْمَطْلُوبُ عِلْمُهَا وَاعْتِقَادُهَا سَهْلَةً الْمَأْخِذِ { .

-وَمِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى سُهولةِ الْعَقِيدَةِ وَعُمُومِهَا أَنَّ الْأَعَاجِمَ لَا يَجِدُونَ فِيهَا صُعُوبَةً وَلَا مَشَقَّةً، فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي سُنَنِهِ بِرَقَمٍ (3284) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِجَارِيَةٍ سَوْدَاءَ ، أَعْجَمِيَّةٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَلَيَّ عِتْقَ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَقَالَ لَهَا : { أَيْنَ اللَّهُ ؟ فَأَشَارَتْ بِالسَّبَابَةِ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ لَهَا مَنْ أَنَا ؟ فَأَشَارَتْ بِأَصْبَعِهَا إِلَيْهِ ، وَإِلَى السَّمَاءِ ، أَيُّ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ : أَعْتَقُهَا { .

(7) السَّمَاحَةُ وَالْيُسْرُ فِي الْعِبَادَاتِ :

-وَفِي تَيْسِيرِ الْعِبَادَةِ تَخْفِيفٌ عَلَى النَّاسِ حَتَّى يَسْهُلَ أَدَاؤُهَا بِلَا مَشَقَّةٍ، وَمِنْ مَظَاهِرِ تَيْسِيرِ الْعِبَادَةِ فِي الْإِسْلَامِ (أ) تَيْسِيرُ الطَّهَارَةِ :

فَالطَّهَارَةُ مِنَ الْأُمُورِ الضَّرُورِيَّةِ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْمُسْلِمُ فِي صَلَاتِهِ وَغُسْلِهِ وَسَائِرِ عِبَادَاتِهِ، وَلَوْ كَانَ فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الشَّدَّةِ لَكَانَ أَدَاءُ الْعِبَادَةِ صَعْبًا، وَهَذَا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بِعِبَادِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ شَرَعَ التَّيْمُمَ عِنْدَ انْعِدَامِ الْمَاءِ أَوْ تَعَذُّرِ اسْتِعْمَالِهِ لِعِلَّةٍ أَوْ مَرَضٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ۖ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ۚ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا

فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ { (المائدة: ٦) }.

،وَجَعَلَ طَهَارَةَ الثِّيَابِ إِذَا أُصِيبَتْ بِالنَّجَاسَةِ بِالنَّضْحِ أَوْ الْغَسْلِ، وَقَدْ كَانَتْ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ عِنْدَ السَّابِقِينَ مِنَ الْأَمَمِ قَبْلَنَا، فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٢٢٦) مِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ:

{ كَانَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ، وَيَقُولُ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبٌ أَحَدِهِمْ قَرَضَهُ فَقَالَ حُذَيْفَةُ:

لَيْتَهُ أَمْسَكَ؛ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سُبَّاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا .{

-فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يَرْوِي التَّابِعِيُّ أَبُو وَائِلٍ شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ يُشَدِّدُ فِي الْإِحْتِرَازِ مِنَ الْبَوْلِ، حَتَّى قِيلَ: إِنَّهُ كَانَ يَبُولُ فِي قَارُورَةٍ؛ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُصِيبَهُ شَيْءٌ مِنْهُ، وَيَقُولُ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ شَأْنُهُمْ إِذَا أَصَابَ الْبَوْلُ ثَوْبَ أَحَدِهِمْ { قَرَضَهُ }، أَيْ:

قَطَعَ الْمَوْضِعَ الَّذِي أَصَابَهُ الْبَوْلُ مِنْ ثِيَابِهِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: لَيْتَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ أَمْسَكَ نَفْسَهُ عَنْ هَذَا التَّشْدِيدِ؛ فَإِنَّهُ خِلَافُ السُّنَّةِ؛ فَقَدْ أَتَى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

{ سُبَّاطَةَ قَوْمٍ }، وَهِيَ: الْمَرْبَلَةُ، فَبَالَ قَائِمًا، وَلَا شَكَّ فِي كَوْنِ الْقَائِمِ مُعَرَّضًا لِلرَّشَاشِ، فَلَمْ يَتَكَلَّفِ الْبَوْلَ فِي الْقَارُورَةِ أَوْ مَا شَابَهَهَا، وَهَذَا مِنْ رَفْعِ الْحَرَجِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الشَّرِيعَةِ أَنَّ مَا أَصَابَ الثِّيَابَ أَوْ الْبَدَنَ مِنْ نَجَاسَةٍ فَإِنَّ الْمَاءَ يُطَهِّرُهُ، فَالْمُسْلِمُ إِذَا تَعَهَّدَ مَا غَلَبَ فِي ظَنِّهِ أَنَّهُ أَصَابَهُ بَوْلٌ وَنَحْوُهُ؛ فَإِنَّهُ يَتَّبِعُ أَثَرَهُ بِالْمَاءِ، فَيُطَهِّرُ. وَقِيلَ: إِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَالَ قَائِمًا فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ؛ لِعَدَمِ إِمْكَانِ الْقُعُودِ فِي الْمَرْبَلَةِ، أَوْ أَنَّ مَا سَيُصِيبُهُ مِنْ نَجَاسَةٍ

فِي حَالِ الْجُلُوسِ أَكْبَرُ مِنْ حَالِ الْقِيَامِ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَشْرُوعِيَّةُ الْبَوْلِ قَائِمًا إِذَا أَمِنَ أَلَّا يُصِيبَهُ شَيْءٌ مِنَ الْبَوْلِ - وَشُرِعَ لَنَا الْمَسْحُ عَلَى الْحُقَيْنِ وَالْجَوْرَبَيْنِ عِنْدَ لِبْسِهِمَا عَلَى طَهَارَةِ الْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَلِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ بَلَيَالِيَهُنَّ وَهَذَا مِنْ يُسْرِ الْعِبَادَةِ.

(ب) تَيْسِيرُ الصَّلَاةِ :

(ت) فُرِضَتِ الصَّلَاةُ خَمْسَ مَرَّاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، وَقَدْ كَانَتْ خَمْسِينَ فِي الْبِدَايَةِ ثُمَّ خَفِفتْ لِخَمْسٍ بِأَجْرِ خَمْسِينَ، وَهِيَ لَا تَحْتَاجُ إِلَى وَقْتٍ طَوِيلٍ وَلَا تُعِيقُ الْإِنْسَانَ عَنْ أَدَاءِ أَعْمَالِهِ الْيَوْمِيَّةِ، وَمِنْ التَّيْسِيرِ فِي الصَّلَاةِ، كَالْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَوَاتِ عِنْدَ الْحَاجَةِ رَفْعًا لِلْحَرَجِ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي صَحِيحِهِ بِرَقَمٍ (٧٠٥) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ: { صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا بِالْمَدِينَةِ، فِي غَيْرِ خَوْفٍ، وَلَا سَفَرٍ. قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: فَسَأَلْتُ سَعِيدًا: لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟

(ث) فَقَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ {، وَقَصَرَ الصَّلَاةَ الرَّبَاعِيَّةَ رَكْعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا } إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا { (النِّسَاء: ١٠١)

(ج) وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي سُنَنِهِ بِرَقَمٍ (١٤٣٣) مِنْ حَدِيثِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا } فَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: { صَدَقَ اللَّهُ

بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبِلُوا صَدَقَتَهُ }..، وَتَخْفِفُهَا فِي حَالَةِ الْمَرَضِ وَالْعَجْزِ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (١١١٧) مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- قَالَ: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرٌ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَنِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: { صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ }

(ح) تَيْسِيرُ الزَّكَاةِ:

فُرِضَتِ الزَّكَاةُ طَهْرَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَصَدَقَةً عَلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ } إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ۖ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ }.

(التَّوْبَةُ: ١٠٣) ..، وَلَمْ تُفَرِّضْ إِلَّا بِقَدْرِ مِنَ الْمَالِ قَلِيلٍ بَعْدَ بُلُوغِ النَّصَابِ وَحَوْلِ الْحَوْلِ عَلَيْهَا، فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٧٣٧٢) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- قَالَ: لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى نَحْوِ أَهْلِ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: { إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ تَعَالَى، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا صَلَّوْا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَقْرَأُوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ }..، بِإِسْتِثْنَاءِ أَمْوَالٍ أُخْرَى لَا تَحْتَاجُ إِلَى حَوْلٍ كَزَكَاةِ الْحَرْثِ وَالرَّكَازِ وَغَيْرِهَا. وَمِنَ التَّيْسِيرِ أَيْضًا أَنَّ الشَّارِعَ حَدَّدَ نِصَابَهَا وَأَصْنَافَهَا، فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي سُنَنِهِ بِرَقْمٍ (١٥٧٣) وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ بِرَقْمٍ (١٥٧٣) مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:

{ فَإِذَا كَانَتْ لَكَ مِائَتَا دِرْهَمٍ وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ فَفِيهَا خُمُسَةٌ دَرَاهِمَ وَلَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ يَغْنِي فِي الذَّهَبِ حَتَّى يَكُونَ لَكَ عِشْرُونَ دِينَارًا فَإِذَا كَانَ لَكَ عِشْرُونَ دِينَارًا وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ فَفِيهَا نِصْفُ دِينَارٍ فَمَا زَادَ فَبِحِسَابِ ذَلِكَ قَالَ فَلَا أَدْرِي أَعَلَيَّ يَقُولُ فَبِحِسَابِ ذَلِكَ أَوْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَلَيْسَ فِي مَالٍ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ إِلَّا أَنْ جَرِيرًا قَالَ ابْنُ وَهْبٍ يَزِيدُ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَيْسَ فِي مَالٍ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ }، وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْم (١٤٠٥)

مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:

{ لَيْسَ فِي مِائَةِ دُونِ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِي مِائَةِ دُونِ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِي مِائَةِ دُونِ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ }.

،فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يُبَيِّنُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى مَنْ لَمْ يَمْلِكْ خَمْسَ أَوْاقٍ مِنَ الْفِضَّةِ زَكَاةٌ، وَالْأَوْقِيَّةُ:

أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا، وَالْمُرَادُ بِالذَّرْهَمِ الْخَالِصُ مِنَ الْفِضَّةِ، وَالْخَمْسُ أَوْاقٍ تُسَاوِي مِائَتِي دِرْهَمٍ، وَمَا زَادَ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمٌ، وَتَقْدِيرُ ذَلِكَ بِالْمَوَازِينِ الْحَدِيثَةِ يُسَاوِي تَقْرِيبًا ٥٩٥ جَرَامًا مِنَ الْفِضَّةِ الْخَالِصَةِ.

وَلَيْسَ عَلَى مَنْ لَمْ يَمْلِكْ خَمْسَ دَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ زَكَاةٌ، وَالذَّوْدُ هُوَ أَوَّلُ اسْمِ جَمَاعَاتِ الْإِبِلِ وَهُوَ مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى الْعَشْرِ، فَمَنْ مَلَكَ مِنَ الْإِبِلِ أَرْبَعَةً فَلَا شَيْءَ فِيهَا، وَمَنْ مَلَكَ مِنْ خَمْسٍ إِلَى تِسْعٍ يَجِبُ فِيهَا شَاةٌ وَاحِدَةٌ، فَإِذَا زَادَ هَذَا النِّصَابُ زَادَتِ الزَّكَاةُ بِحَسَبِ التَّفَاصِيلِ الْمَذْكُورَةِ فِي الرِّوَايَاتِ. وَلَيْسَ عَلَى مَنْ لَمْ يَمْلِكْ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ مِنَ الْحُبُوبِ وَالثِّمَارِ زَكَاةٌ، وَالْوَسْقُ:

سِتُونَ صَاعًا، فَالْحَمْسَةُ أَوْسُقٍ نِصَابُ الزَّكَاةِ: ثَلَاثُمِئَةُ صَاعٍ، وَيُسَاوِي تَقْرِبًا ٦٥٣ كِيلُو جِرَامٍ بِالْمَوَازِينِ الْحَدِيثَةِ، وَفِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْفَوَاكِهِ وَالْخَضِرَاوَاتِ لَا زَكَاةَ فِيهَا؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِمَّا يَكَالُ كَالْحُبُوبِ وَالثِّمَارِ، وَأَيْضًا لَيْسَتْ مِمَّا يَدَّخَرُ وَيُتَّخَذُ قُوْتًا، وَالزَّكَاةُ إِنَّمَا تَجِبُ فِي الْأَقْوَاتِ الَّتِي تَخْرُجُ مِنَ الْأَرْضِ؛ كَالثَّمْرِ وَالزَّيْبِ وَالْبُرِّ وَالشَّعِيرِ وَالْأَرْزِ وَالذُّرَّةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَحَدَّدَ مَصَارِفَهَا الشَّرْعِيَّةَ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } . (التَّوْبَةُ: ٦٠) .

(د) تَيْسِيرُ الصِّيَامِ - :

فَقَدْ رَخَّصَ الْإِسْلَامُ الْإِفْطَارَ لِلْحَامِلِ وَالْمَرْضِعِ إِنْ خَافَتْ عَلَى نَفْسِهَا وَوَلَدِهَا، وَكَذَلِكَ رَخَّصَ فِي الْإِفْطَارِ لِلْمُسَافِرِ وَالْمَرِيضِ مَعَ الْقَضَاءِ بَعْدَ رَمَضَانَ، وَالشَّيْخِ الْكَبِيرِ الْعَاجِزِ مَعَ الْفِدْيَةِ إِطْعَامَ مِسْكِينٍ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ وَكَذَلِكَ الْمَرِيضُ مَرَضًا مُزْمِنًا لَا يُرْجَى بُرْؤُهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٨٣) أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامَ مِسْكِينٍ ۚ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ۚ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ (١٨٤) شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۚ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُم وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ } . (البقرة: ١٨٣-١٨٥) .، وَرَفَعَ الْحَرَجَ عَمَّنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا فِي نَهَارِ الصِّيَامِ فَعَلَيْهِ أَنْ يَتِمَّ صَوْمُهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ، فَقَدْ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ الْبُخَارِيُّ (بِرَقْم) ٦٦٦٩ (وَمُسْلِمٌ

برقم (١١٥٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: { مَنْ أَكَلَ نَاسِيًا وَهُوَ صَائِمٌ، فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ؛ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ }، كَمَا رَفَعَ الْحَرَجَ أَثْنَاءَ الصِّيَامِ عَمَّنْ ذَرَعَهُ الْقَيِّ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي سُنَنِهِ بِرَقْمِ (٢٣٨٠) وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ بِرَقْمِ (٢٣٨٠) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: { مَنْ ذَرَعَهُ قِيٌّ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ قِضَاءٌ، وَإِنْ اسْتَقَاءَ فَلْيَقْضِ }

(هـ) تَيْسِيرُ الْحَجِّ.

- وَمِنْ تَيْسِيرِ الْحَجِّ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَفْرِضْهُ إِلَّا عَلَى الْمُسْتَطِيعِينَ مِنَ الْمُكَلَّفِينَ، كَمَا قَالَ سُُبْحَانَهُ: { وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا } (آل عمران: ٩٧)، وَمِنْ سُبُلِ تَيْسِيرِ الْحَجِّ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَهُ فِي الْعُمْرِ مَرَّةً وَمَا زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمِ (٧٢٨٨)

وَالْإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمِ (١٣٣٧) وَالْإِمَامُ النَّسَائِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي سُنَنِهِ وَاللَّفْظُ لَهُ بِرَقْمِ (٢٦١٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- النَّاسَ فَقَالَ:

{ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَقَالَ رَجُلٌ: فِي كُلِّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ حَتَّى أَعَادَهُ ثَلَاثًا فَقَالَ:

لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ ، وَلَوْ وَجَبَتْ مَا قُمْتُمْ بِهَا ذُرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِالشَّيْءِ فَخُذُوا بِهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ }.

، وَمِنْ سُبُلِ تَيْسِيرِ الْحَجِّ فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَنَّهُ رُخِّصَ لِمَنْ عَجَزَ عَنِ الْحَجِّ أَنْ يُوكِّلَ أَوْ يَسْتَأْجِرَ مَنْ يَحْمِلُهُ أَوْ يَحُجُّ عَنْهُ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (١٨٥٤) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ:

جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكْتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ قَالَ:

{ نَعَمْ } . بَلْ فِي الْحَدِيثِ نَوْعٌ آخَرُ مِنَ التَّيْسِيرِ فِي الْحَجِّ وَهُوَ جَوَازُ حَجِّ الْمَرْأَةِ عَنِ الرَّجُلِ .

• تَنْبِيْهُ مُهْمٌ :

- اَعْلَمْ يَا طَالِبَ النَّجَاةِ - رَحِمَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكَ - أَنَّ السَّمَاخَةَ وَالتَّيْسِيرَ فِي الْإِسْلَامِ لَيْسَ مَعْنَاهُ تَرْكُ التَّكَالِيفِ الشَّرْعِيَّةِ وَالسَّعْيِ وَرَاءَ الْمَلَذَّاتِ وَالْمُلْهِيَّاتِ كَمَا يَفْهَمُ ذَلِكَ بَعْضُ الْجُهَلَاءِ وَأَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ، إِنَّمَا التَّيْسِيرُ يَنْبَغِي أَنْ يَسْتَدِدَّ إِلَى دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ أَيْ أَنَّ الدِّينَ يُسَّرُ كَمَا يَسَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَكَمَا يَسَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَلَا بُدَّ مِنْ وُجُودِ مَا يَدْعُو لِلتَّيْسِيرِ كَالْعُذْرِ وَالْمَشَقَّةِ وَالْحَرْجِ، وَأَنْ لَا يُعَارِضَ نَصًّا شَرْعِيًّا لِقَوْلِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:

{ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ }، وَأَنْ لَا يَكُونَ فِيهِ تَتَبُّعٌ لِلزَّلَّاتِ فَقَدْ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -:

{ مَنْ أَخَذَ بِنَوَادِرِ الْعُلَمَاءِ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ } . (رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى: ٢١٤٤٦) .

،وَقَالَ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: {لَوْ أَخَذْتُ بِرُخْصَةِ كُلِّ عَالِمٍ أَوْ زَلَّةٍ
كُلِّ عَالِمٍ اجْتَمَعَ فِيكَ الشَّرُّ كُلُّهُ }.(انظر: جَامِع بَيَان الْعِلْم وَفَضْلُهُ لِابْنِ عَبْدِ
الْبَرِّ: ١٧٦٦) .

،وَأَنْ لَا يَكُونَ فِيهِ إِثْمٌ لِقَوْلِ أَمِنَّا عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا-: {مَا خَيْرَ
رَسُولٍ اللَّهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ
إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ
{.(الْبُخَارِيُّ: "٣٥٦٠"، وَمُسْلِمٌ: "٦١١٥").

• مِنْ كُلِّ مَا سَبَقَ يَتَبَيَّنُ لَنَا عِظَمُ مَا تَحْوِيهِ شَرِيعَتُنَا الْغَرَاءُ مِنْ تَيَسِيرَاتٍ
وَتَخْفِيفَاتٍ قَصَدَهَا الشَّارِعُ الْحَكِيمُ لِأَجْلِ التَّخْفِيفِ عَنِ الْإِنْسَانِ، وَلِأَجْلِ حُصُولِ
الْمَصْلَحَةِ الدُّنْيَوِيَّةِ لَهُ، وَلِأَجْلِ غَايَةِ الْخَلْقِ؛ وَهِيَ تَعْبِيدُ النَّاسِ لِرَبِّهِمْ، وَإِزَالَةُ كُلِّ
عَائِقٍ أَمَامَ هَذِهِ الْغَايَةِ السَّامِيَةِ وَالْمَنْزِلَةِ الرَّفِيعَةِ، هَذِهِ السَّمَاحَةُ وَهَذَا الْيُسْرُ فِي
الْإِسْلَامِ يَسْتَوْجِبُ الشُّكْرَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

• فَاللَّهُمَّ آتِ نَفُوسَنَا تَقْوَاهَا، وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا، اجْعَلْ
بَلَدَنَا مِصْرَ أَمْنًا أَمَانًا، سَخَاءً رَخَاءً، وَسَائِرَ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

• كَتَبَهُ: خَادِمُكُمْ وَمُحِبُّكُمْ فِي اللَّهِ أَبُو أَحْمَدَ سَيِّدُ عَبْدِ الْعَاطِي بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّهْيِي
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَعَفَا عَنْهُ.

تمت بحمد الله

مع تحيات

موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية والنشر الإلكتروني